

## قرار لمدير التعاون الوطني

رقم ..... بتاريخ 06 يونيو 2017

### بشأن فتح وإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مندوب إقليمي للتعاون الوطني

\*\*\*\*\*

- إن مدير التعاون الوطني،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
  - بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.177 الصادر في 16 رمضان 1424 (11 نونبر 2003) المتضمن للقانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العمومية و الهيئات الأخرى ؛
  - بناء على المرسوم رقم 2.71.625 بتاريخ 12 محرم 1392 (28 فبراير 1972) بشأن النظام الأساسي للتعاون الوطني ؛
  - وعلى المرسوم رقم 2.03.835 الصادر في 18 رمضان 1424 (13 نونبر 2003) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمستخدمي التعاون الوطني حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
  - و على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛
  - وبناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2013/7 الصادر في تاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) في شأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية ؛
  - وعلى قرار وزيرة التنمية الإجتماعية و الأسرة و التضامن رقم 265 بتاريخ 20 يوليوز 2011 بتحديد تنظيم و اختصاصات المصالح المركزية و الخارجية للتعاون الوطني ؛
  - وعلى التعديل رقم 2011/2 للنظام الأساسي الخاص بمستخدمي التعاون الوطني المؤرخ في 25 غشت 2011
  - وعلى التعديل رقم 2014/3 للنظام الأساسي الخاص بمستخدمي التعاون الوطني المؤرخ في 25 نونبر 2014
  - وعلى المسطرة عدد 22 المؤرخة في 18 أبريل 2014 الخاصة بالتعيين في مناصب المسؤولية بالتعاون الوطني.

### قراري :

#### المادة الأولى:

تعلن مؤسسة التعاون الوطني عن فتح وإعادة فتح باب الترشيح لشغل مهام مندوب إقليمي للتعاون الوطني بالمندوبيات التالية:

#### - إعادة فتح

- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بوزان؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بفكيك بوعرفة؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسيدي بنور؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بخنيفرة؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بالحسيمة.

#### - فتح جديد

- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني باليوسفية؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بتنغير؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بإفران؛
- المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بالدريوش.

لفائدة مستخدمات ومستخدمي التعاون الوطني فيما يتعلق بالفتح الجديد وتفتح الترشيحات لفائدة جميع المستخدمين والمستخدمين والموظفات والموظفين التابعين للوظيفة العمومية و الجماعات الترابية بالنسبة لإعادة الفتح، المتوفرين على الشروط القانونية المبينة بالمادة الثانية بعده ؛

#### **المادة الثانية :**

يمكن أن يترشح لشغل المهام المشار إليها في المادة الأولى أعلاه المستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- **المستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :**
  - أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية ( السلم 11) أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
  - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
  - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- **المستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة أو مندوب إقليمي، لمهام رئيس مصلحة أو مندوب إقليمي.**

كما يمكن أن يترشح لشغل المهام الأنفة الذكر، المستخدمون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.

ولكل مترشح (ة) الحق في الترشح في حدود ثلاث اختيارات (3).

#### **المادة الثالثة :**

يتولى المندوبون الإقليميون القيام بالمهام والإختصاصات المخولة لهم بقرار وزيرة التنمية الإجتماعية والأسرة والتضامن رقم 265 بتاريخ 20 يوليوز 2011 الخاص بتحديد تنظيم واختصاصات المصالح المركزية والخارجية للتعاون الوطني، ويمارسون إضافة إلى ذلك الإختصاصات المنوطة بالمندوبية التي سيشرفون عليها والمهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

#### **المادة الرابعة :**

تحدد الكفاءات المطلوبة لشغل هذه المناصب كما يلي :

- معرفة قوانين الوظيفة العمومية والمساطر الإدارية ؛
- ضبط آليات التواصل والتحرير الإداري ؛
- نسج العلاقات الإستراتيجية والعملية مع السلطات المحلية والشركاء المحليين ؛
- معرفة خصوصيات المجال الترابي للإقليم ؛
- تدبير الوسائل اللوجستكية والممتلكات ؛
- تنشيط الإجماعات ؛
- امتلاك مهارات في الإعلاميات ؛
- إدارة الأبحاث والتحليل والدراسات والتشخيصات الترابية ؛
- إدارة المشاريع ووضع لوحات القيادة والعمل على تنفيذها ؛
- خبرة في برامج التكوين المستمر.

#### **المادة الخامسة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح ؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تتضمن المؤهلات، ونبذة عن المسار المهني، وكذا المهام والوظائف المزاوله؛
- برنامج العمل والمنهجية المقترحة من طرف المترشح (ة) في شأن تدبير منصب مندوب إقليمي وتطويره والرفع من أدائه ؛
- رسالة تحفيز.



## المادة السادسة:

يسحب ملف الترشيح (بطاقة الترشيح للمشاركة في المقابلة الانتقائية لمنصب مندوب إقليمي للتعاون الوطني) من الموقع الإلكتروني للتعاون الوطني وبوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

**المادة السابعة:** توجه ملفات الترشيح (3 نسخ) تحت إشراف السلم الإداري إلى الإدارة المركزية للتعاون الوطني الكائنة ب 20 زنقة المرينيين حسان ( ص ب 570 أكدال) الرباط في أجل أقصاه 18 يوليوز 2017 على الساعة الرابعة بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

مديور التعاون الوطني  
إمضاء: عبد المصطفى المدني



[www.entraide.ma](http://www.entraide.ma)

20, rue El Mariniyine, BP 750 - Hassan RABAT  
Tél. : 05 37 70 51 50 - Fax: 05 37 70 43 73



20 زنقة المرينيين حسان - ص ب 750 الرباط  
الطائف: 05 37 70 51 50 الفاكس: 05 37 70 43 73